



REF: 812/02/02/3/1954

## بلدية دبي

التاريخ : ٢٠٠٠/٢/١

**نعميم الى جميع المكاتب الاستشارية العاملة بإمارة دبي  
و رقم (٩٧)**

**بشأن "نظام ترقيم المباني لكافه مناطق وأحياء إمارة دبي"**

حيث أن البلدية قد باشرت بتطبيق نظام ترقيم المبني لكافة أحياء ومناطق دبي ، فقد تقرر أن يتم تحديد رقم المبني على مخططات المبني عند تقديم طلبات ترخيص المبني . وبناء عليه ، على المكاتب الاستشارية العاملة في إمارة دبي اتخاذ الإجراءات الالزمه والكافيه بتنفيذ هذا القرار وفقا للمواصفات الهندسية وطبقا للشروط التالية :

- ١ أن يقوم الاستشاري بتحديد المدخل الرئيسي للمبني أو سور الفيلا أو المنشآت الصناعية المختلفة على مخطط تركيز البناء والطابق الأرضي والواجهة .
- ٢ أن يقوم الاستشاري بعمل تفصيلة معمارية توضح موقع رقم المبني على المدخل الرئيسي وفقا للمخطط (الاسكتش) المرفق وتضمينها في المخططات .
- ٣ أن يقوم الاستشاري بتضمين أعمال استلام رقم المبني من البلدية وتركيبه على المدخل الرئيسي ضمن بنود الاعمال المطلوبة من المقاولين عند التنفيذ .
- ٤ أن يقوم بالإشراف والتأكد من تركيب رقم المبني في المكان المحدد ووفقا للمواصفات الهندسية والتفاصيل المعمارية المعتمدة .
- ٥ ستقوم البلدية بتحديد الرقم وكابته على غلاف المخططات بواسطة ختم خاص بذلك ، كما ستقوم بعمل لوحات الأرقام وتسليمها للمقاول بعد شهر واحد من تسليمه رخصة البناء .
- ٦ يتم تحديد المداخل الرئيسية للمبني وقطع الأرضي من قبل الاستشاري وبالتالي تحديد ارقامها من قبل البلدية وتبنيتها في الموقع من قبل المقاول حسب الآتي :
  - أ- عند وقوع قطع الأرضي على أكثر من شارع يتم ترقيم بوابة المدخل من الشارع الرئيسي وفي حالة تساوي عرض الشوارع يتم ترقيم المدخل من الجهة المقابلة للمدخل الرئيسي للمبني .